

المحاضرة السابعة: أنواع الأفضية الإدارية المتخصصة

ستركز هذه المحاضرة على تقديم مقدمة عامة لأنواع الأفضية الإدارية المتخصصة و ذكر أنواعها على عجلة، ليتم تفصيل كل نوع منها على حدة في المحاضرات اللاحقة.

سبقت الإشارة إلى أن الأفضية الإدارية المتخصصة بأنها جهات "قضائية" استثنائية، منحها المشرع سلطة الفصل النهائي في بعض النزاعات الخاصة تجسيدا لمبدأ التخصص و لذلك مزج العنصر القضائي في تشكيلتها و مكنها من بعض الإجراءات القضائية مع إخضاع أعمالها لرقابة مجلس الدولة عن طريق الطعن بالنقض لا بالإلغاء. إذن فهذه الأفضية هي جهات شبه قضائية تجمع بين كل من الجانب الإداري و الجانب القضائي معاً، فهي من جهة تصدر قرارات إدارية تقبل الطعن فيها بالإلغاء و من جهة أخرى تمتاز قراراتها الصادرة في مجالات خاصة كالمجال التأديبي و الإنتخابي مثلا بالصفة النهائية و تكتسب طابعا قضائيا. كما أنها استثنائية متخصصة في مجال معين .

هنالك عدة أنواع للأفضية الإدارية المتخصصة و يمكن تجاوزا و إجمالاً تقسيمها إلى تلك التي نص القانون صراحة عليها، و أخرى ضمنا.

أولاً: الأفضية الإدارية المتخصصة حسب القانون

قد سبق البيان و الإيضاح أن المشرع الجزائري لم يشرع و ينص صراحة على الأفضية الإدارية المتخصصة، و أن عبارة "الجهات القضائية الإدارية المتخصصة" لم ترد قطعا في أي نص تشريعي كان. غير أنه يقصد بالأفضية الإدارية المتخصصة عبر القانون تلك الجهات التي جاء في الدستور أو التشريع العادي أو قانونها الأساسي ما ينص صراحة على جواز الطعن في بعض القرارات الصادرة عنها و في حالات معينة بالطعن بالنقض أمام مجلس الدولة.

و نذكر من بين ذلك مجلس المحاسبة الذي و بالرجوع إلى الدستور الحالي نجد أن المادة 199 منه عرفته بأنه مؤسسة عليا مستقلة للرقابة على الممتلكات و الأموال العمومية، مكلف بالرقابة البعيدة على أموال الدولة و الجماعات المحلية و المرافق العمومية ، و أيضا رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة.

كما يعد المجلس الأعلى للقضاء نوعا من أنواع الأفضية الإدارية المتخصصة المنصوص عليها صراحة ، و قد عالجته كل من المواد 180 و 181 و 182 من الدستور.

ثانياً: الأفضية الإدارية المتخصصة ضمنا

يمكن القول بأنها تلك الجهات الخارجة عن هياكل القضاء الإداري والتي لم يصدر نص صريح بمنحها اختصاصات قضائية، و لكن يمكن إعتبارها جهات قضائية إدارية متخصصة بالنظر إلى طبيعة النزاعات الفاصلة فيها كالمنازعات الانتخابية و المنازعات التأديبية و المهنية.

و مثال ذلك المنظمات المهنية و كذلك اللجان الولائية و البلدية أو الوطنية الفاصلة في المنازعات الانتخابية.

لتبقى المحكمة الدستورية نوعا خاصا سيتم التعرض اليه على حدة.